برنامج الأغذية العالمي

Programme Alimentaire Mondial

World Food Programme

Programa Mundial de Alimentos

المجلس التنفيذي

الدورة العادية الثالثة

روما، ٢٢ - ٢٠٠١/١٠/٢٦

تقارير التقييم

البند ٦ من جدول الأعمال

مقدمة للمجلس لينظر فيها

تقرير موجز عن تقييم عملية الإغاثة الممتدة السودان ٤١٦٨ (التوسع الخامس) وعملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩

A

Distribution: GENERAL
WFP/EB.3/2001/6/3
5 September 2001
ORIGINAL: ENGLISH

طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ. يمكن الإطلاع على وثائق المجلس التنفيذي في صفحة برنامج الأغذية العالمي في شبكة انترنت على العنوان التالي: (http://www.wfp.org/eb)

مذكرة للمجلس التنفيذي

الوثيقة المرفقة مقدمة للمجلس التنفيذي لينظر فيها

تدعو **الأمانة** أعضاء **المجلس** الذين يرغبون في إبداء بعض الملاحظات أو لديهم استفسارات تتعلق بمحتوى هذه الوثيقة الاتصال بموظفي برنامج الأغذية العالمي المذكورة أسماؤهم أدناه، ونرجو أن يتم الاتصال قبل ابتداء اجتماعات المجلس التنفيذي بفترة كافية.

مدير مكتب التقييم (OEDE): Mr A. Wilkinson رقم الهاتف: 066513-2029

رئيس مكتب التقييم (OEDE): Mr J. Lefevre رقم الهاتف: 066513-2358

الرجاء الاتصال بمشرف وحدة التوزيع وخدمات الاجتماعات إن كانت لديكم استفسارات تتعلق بإرسال الوثائق المتعلقة بأعمال المجلس التنفيذي أو استلامها وذلك على الهاتف رقم: (066513-2328).

ملخص

على الرغم من أن عملية الإغاثة الممتدة ٤١٦٨ (التوسع الخامس) قد حققت أهدافها الأساسية تقريبا، فإن تنفيذ عملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩ قد واجه عقبات بسبب قدم قاعدة البيانات الخاصة باللاجئين، وتجدد تدفق اللاجئين الإرتريين بشكل كبير في شهري مايو/أيار-يونيو/حزيران ٢٠٠٠، وغارة شنها المتمردون في شهري نوفمبر/تشرين الثاني-ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٠. ويمكن تحسين الحالة الصحية والتغذوية للاجئين في المخيمات. ولم تنجح عملية إعادة العدد المتبقي من اللاجئين الإثيوبيين إلا بنسبة ٥٠ في المائة. وأدت القيود المفروضة على ميزانية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى زيادة الثغرات في مجالي التنسيق والتعاون مع **البرنامج**، وإلى توتر علاقات العمل الصعبة مع مفوضية شؤون اللاجئين. وثمة رسالة تفاهم جديدة مع مفوضية شؤون اللاجئين ستخول **البرنامج** المسؤولية الكاملة عن إدارة المستودعات وإصلاحها/صيانتها. وقد أديرت الاقتطاعات في ميزانية مفوضية شؤون اللاجئين على نحو غير متكافئ، وانصب أثرها أساسا على المخيمات.

وينبغي إلغاء نظام مطالبة اللاجئين بدفع مصاريف خدمات توزيع الأغذية والإمداد بالمياه في المخيمات الزراعية، حيث يبدو أن اللاجئين قد انتقلوا من حالة الاعتماد على الذات إلى حد بعيد إلى الاعتماد الشديد على المعونة الغذائية. وينبغي مواصلة استطلاع إمكانية أن يتولى **البرنامج**، في إطار مذكرة التفاهم الشاملة بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين و**البرنامج**، المسؤولية عن نقل الأغذية من نقاط التسليم الأمامية إلى نقاط التوزيع الأخيرة، وعن توزيع الأغذية؛ وهذا من شأنه أن يتصدى للمشاكل المحددة. ونظرا لأن اللاجئين لم يتوصلوا بعد إلى الاعتماد على الذات، سيلزم مواصلة توزيع المعونة الغذائية على اللاجئين في جميع المخيمات في إطار مرحلة التوسع الجديدة لعملية الإغاثة الممتدة والإنعاش. بيد أنه ينبغي توجيه هذه المعونة استنادا إلى قائمة مستوفاة بعدد اللاجئين وإلى نتائج عملية مسح اجتماعية اقتصادية، وينبغي إجراء كلتا العمليتين في أقرب وقت ممكن، ومع مراعاة الاتفاق الثلاثي بين السودان واريتريا ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين المؤرخ مارس/آذار ٢٠٠١ للإعادة إلى الوطن.

مشروع القرار

أحاط المجلس التنفيذي علما بالتوصيات الواردة في تقرير التقييم هذا (WFP/EB.3/2001/6/3)، وكذلك تمديد البرنامج القطري إلى ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٢. ولاحظ المجلس أيضا الإجراءات الإدارية المتخذة حتى الآن، على نحو ما يرد في وثيقة المعلومات المرفقة (WFP/EB.3/2001/INF/13)، وشجع على اتخاذ مزيد من الإجراءات بناء على هذه التوصيات، مع مراعاة الآراء المعرب عنها خلال المناقشة.

الأصل والأهداف

١- إن تأجيل عملية التقييم عدة مرات نتيجة لعمليات طوارئ ومخاطر أمنية جديدة يفسر الأسباب التي جعلت البعثة تقرر تقييم إنجازات عملية الإغاثة الممتدة ٤١٦٨ (التوسع الخامس) المنتهية في أبريل/نيسان ٢٠٠١، وإنجازات منتصف المدة لعملية الإغاثة الممتدة والإنعاش اللاحقة ٦١٨٩.

٢- لقد حدث أول تدفق كبير للاجئين الإثيوبيين إلى السودان في عام ١٩٦٧، وأعقبه تدفق ثان في عامي ١٩٨٤-١٩٨٥، عندما عبر الحدود أكثر من مليون شخص. وعلى الرغم من عودة أعداد كبيرة من اللاجئين على مر السنوات، استمر **البرنامج**، في إطار عملية الإغاثة الممتدة ٤١٦٨ (التوسع الخامس) (نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٨-أبريل/نيسان ٢٠٠٠)، في تقديم المساعدة إلى ١٣٢ ٩٣١ شخصا من اللاجئين الإثيوبيين والإرتريين المقيمين في ٢٢ مخيما من أنواع مختلفة (مخيمات استقبال، ومخيمات العمل لقاء أجر، والمخيمات الزراعية)[١]. وقد بلغت تكلفة توزيع حصص غذائية يومية على جميع اللاجئين، وتوفير الدعم لبرامج تغذية مختارة في إطار عملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٤١٦٨ (التوسع الخامس)، ٢٠,٥ مليون دولار أمريكي.

٣- وكانت أهداف **البرنامج** في إطار عملية الإغاثة الممتدة ٤١٦٨ (التوسع الخامس) تتمثل في المحافظة على الحالة الصحية والتغذوية للاجئين في المخيمات، وتحسينها، إلى حين إعادتهم إلى وطنهم، والمساعدة في زيادة اعتماد المستفيدين على ذاتهم والحد من اعتمادهم على المعونة الغذائية.

٤- وكان الهدف الرئيسي لعملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩ (مايو/أيار ٢٠٠٠-أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠١) هو تقديم مجموعة من التدابير التي تكفل العودة إلى الوطن لعدد متبق من اللاجئين الإثيوبيين يبلغ ٩١٩ ١١ لاجئا. وتم اتباع استراتيجية متكاملة ترمي إلى تخفيض التوزيع العام وزيادة التغذية الموجهة لعدد متبق من اللاجئين الإرتريين يبلغ ٠١٢ ١٢١ لاجئا. وتم تضمين العملية أنشطة موجهة نحو الإنعاش، وكان من المقرر تعزيز التزامات **البرنامج** إزاء المرأة من خلال زيادة مشاركتها في إدارة الأغذية وزيادة فرصها في التدريب. وبلغ مجموع التكاليف التي تحملها **البرنامج** ١٥,١ مليون دولار.

٥- ولا تزال الوكالة الرائدة في إدارة شؤون اللاجئين هي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، التي تتمثل ولايتها الرئيسية في حماية اللاجئين وتولي المسؤولية عن الإشراف على إدارة المخيمات، وتوزيع الأغذية، وتوفير بنود غير غذائية، وتوفير خدمات اجتماعية. وقد أشركت مذكرة التفاهم بين **البرنامج** ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (التي أجري آخر تنقيح لها في عام ١٩٩٧) **البرنامج** بدرجة أكبر في رصد توزيع التغذية.

---

(١) **مخيمات الاستقبال** كان من المفترض في بداية الأمر استخدامها كمراكز للاستقبال الفوري للاجئين، على أن يتم إعادة توطينهم فيما بعد. بيد أنه لم يتسن إعادة توطين معظم اللاجئين، ولا توجد سوى فرص عمل محدودة في المناطق المجاورة. **مخيمات العمل لقاء أجر** توجد في المناطق الزراعية حيث يتوقع أن يجد اللاجئون فرص عمل بأجر، ويعتمدون على أنفسهم من ثم. **المخيمات الزراعية**، خصص فيها للاجئين ٥ أو ١٠ فدادين من الأراضي الزراعية، ويتوقع أن توفر لهم الأرض الفرصة للاعتماد على الذات.

الغرض من التقييم ونطاقه

٦- كان الغرض من البعثة هو بحث إنجازات عملية اللاجئين الممتدة ٤١٦٨ (التوسع الخامس) وعملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩ قياسا بالأهداف، والانتقال من إحداهما إلى الأخرى؛ وتقييم كفاءة **البرنامج** وفعاليته في التصدي للمشاكل التي يواجهها اللاجئون؛ وتحديد وتحليل العوامل التي تؤثر جوهريا على التعاون بين **البرنامج** وشركائه؛ وبحث آليات التنسيق القائمة بين **البرنامج** ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والشريك الحكومي المنفذ، وهو مفوضية شؤون اللاجئين.

التقييم العام

٧- نظرا لتخفيض مساهمات الجهات المانحة الذي أدى إلى القضاء على المدخلات الزراعية، وعدم الاستقرار السياسي في إرتريا الذي حال دون العودة إلى الوطن، وموقف الحكومة السودانية بعدم السماح للاجئين بالاندماج محليا، لم يكن أمام **البرنامج**، بالتشارك مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، خيار سوى مواصلة المعونة الغذائية في التسعينات. ولاحظت البعثة، ضمن المسائل الهامة الواجب التصدي لها، الحاجة إلى تعزيز التعاون والتنسيق بين **البرنامج** ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومفوضية شؤون اللاجئين.

٨- وقد تحسنت الحالة الصحية والتغذوية للاجئين في المخيمات في ظل عملية الإغاثة الممتدة ٤١٦٨ (التوسع الخامس). بيد أن تنفيذ عملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩ قد واجه عقبات بسبب تجدد تدفق ٠٠٠ ٩٤ لاجئ إريتري ابتداءً من مايو/أيار ٢٠٠٠.

٩- وفي بداية عملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩ في أبريل/نيسان-مايو/أيار ٢٠٠٠، لم ترغب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تعريض عملية إعادة اللاجئين الإرتريين للخطر بالاستعاضة عن بطاقات الحصص الغذائية القديمة غير المقروءة ببطاقات جديدة. فهذا الإجراء كان سيوحي للمستفيدين بأنه من المتوقع مواصلة البقاء في السودان. ولما كان من المتعذر توجيه المعونة الغذائية دون وجود قاعدة بيانات للاجئين يعوّل عليها، قرر **البرنامج** توزيع نصف حصص غذائية على جميع المستفيدين.

١٠- وكانت نفس العقبات المتصلة بالبيانات تعوق صياغة خطط لتخصيص الأغذية، وتنفيذ عمليات توزيع الأغذية (ما يصل إلى ٦٥ في المائة من بطاقات الحصص في المخيمات غير مقروءة)، ومراقبة توزيع الأغذية.

١١- ولا ترمي السياسة الحكومية إلى دمج اللاجئين، ولذا فإن الدمج ليس حلا مجديا على المدى الطويل. وبعد إعلان شرط وقف الاختصاص[٢] بالنسبة للاجئين الإثيوبيين في مارس/آذار ٢٠٠٠، كان هناك نحو ٣٩٧ ٥ لاجئا لم يعودوا بعد إلى بلدهم الأصلي. ومن بين هذه المجموعة، تم دراسة حالات ٦٣٥ لاجئا فقط وقبولهم. ومنذ تدفق اللاجئين الإرتريين في العام الماضي، هناك ٠٠٠ ٢٧ لاجئ لم يغادروا بعد، إضافة إلى اللاجئين المتبقين البالغ عددهم ٠١٢ ١٢١ لاجئ.

(٢) يستخدم إعلان وقف اختصاص مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لتوفير إطار قانوني لوقف الحماية والمساعدة المادية التي تقدمها المفوضية للاجئين، وللتشجيع، مع دول اللجوء، على توفير وضع إقامة بديل للاجئين السابقين. وتقدم المفوضية عادة المساعدة في إعادة اللاجئين السابقين الراغبين في العودة إلى وطنهم، ولكن قد لا تتوفر لديهم الموارد اللازمة لذلك.(مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، اللجنة التنفيذية، EC/47/SC/CRP.30، ٣٠ مايو/أيار ١٩٩٧).

النتائج والتوصيات

بيئة التنفيذ

⇦ *أثر مذكرة التفاهم*

١٢- لم تكيف بعد على النحو الكامل الخبرة التشغيلية الممتدة منذ ٣٤ عاما، وفقا لترتيبات العمل المشتركة الجديدة المقترحة في مذكرة التفاهم الشاملة بين **البرنامج** ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وفي السودان، تم بالفعل اتخاذ بعض هذه الترتيبات، أو وقعت جزئيا في طي النسيان ويوصى الآن بإحيائها. وتتمثل هذه الترتيبات أساسا في آليات للتنسيق والتعاون، وسيجري منافشتها أدناه. وقد يكون من الصعب إدخال بعض هذه الترتيبات، مثل المشاركة الرسمية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في رسالة تفاهم ثلاثية، نظرا للترتيبات الثنائية القائمة منذ عهد طويل بالنسبة **للبرنامج** والمفوضية مع حكومة السودان. وقد تعمل بعض هذه الترتيبات في الواقع على تحسين كفاءة العملية وأدائها العام، ومن ثم يوصى باعتمادها في بعض الحالات (انظر أدناه).

⇦ *تمويل المشروع*

١٣- توجه جميع الأموال اللازمة لمشاريع اللاجئين قيد الاستعراض في شرق السودان إما من خلال مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أو من خلال **البرنامج**. ولم يبحث بالتفصيل الدعم المالي الخارجي للمنظمات غير الحكومية المحلية الخمس، لأن أنشطتها تقتصر على قطاع الصحة، كما أن ميزانيتها تعرض على مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للموافقة عليها وتمويلها.

⇦ *المشاكل والعقبات*

١٤- عندما بدأت عملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩، كان يجري التسجيل لإعادة الإرتريين إلى وطنهم. وعلى نحو ما أشير إليه أعلاه، لم ترغب المفوضية في الإيحاء بأنه من المتوقع مواصلة البقاء في السودان، فلم تستعض عن بطاقات الحصص الغذائية غير المقروءة القديمة ببطاقات جديدة. ونظرا لأن **البرنامج** لم يكن لديه أساس يستند إليه في تخصيص الغذاء وتوزيعه من خلال تحديد المستفيدين منه، فقد قام بتوزيع نصف حصص غذائية على جميع المستفيدين.

١٥- ولم يتسن توزيع المجموعة المتكاملة من المساعدة الغذائية التي مدتها ثلاثة شهور للعودة إلى الوطن على العدد المتبقي من اللاجئين الإثيوبيين في إطار عملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩، لأن العودة إلى الوطن لم تحدث بعد إعلان شرط وقف الاختصاص الذي أصبح ساريا في ٢٠٠٠/٣/١. وتعين تمديد عملية تخصيص الأغذية /لهؤلاء اللاجئين من أبريل/نيسان إلى أغسطس/آب ٢٠٠٠، ثم إلى ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٠.

١٦- وتعطل تنفيذ المشروع بسبب تجدد تدفق اللاجئين ابتداءً من مايو/أيار ٢٠٠٠. وقد شغل ما مجموعه ٩٤ ٠٠٠ لاجئ إرتري (عملية الطوارئ ٦٢٥٠ **للبرنامج**) موظفي **البرنامج** والمفوضية بشكل تام لمدة خمسة شهور.

التوصية

- ينبغي أن تتقح مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين **والبرنامج** عدد المستفيدين في مخيمات اللاجئين من خلال إجراء تعداد بصورة مشتركة؛ وينبغي تقاسم المعلومات الواردة في القائمة الرئيسية الجديدة بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين و**البرنامج** ومفوضية شؤون اللاجئين.

⇦ *ملاءمة المعونة الغذائية وأثرها*

١٧- على الرغم من المساعدات الكبيرة التي تقدمها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، فإن معارضة حكومة السودان للاندماج المحلي للاجئين تسببت في فشل محاولة لتحقيق الاكتفاء الذاتي للاجئين. ولم يدع هذا الإجراء خيارا **للبرنامج** سوى مواصلة تقديم المعونة الغذائية في التسعينات. وقد أكدت عملية المسح التي نفذها صندوق إنقاذ الطفولة، المملكة المتحدة، في عام ١٩٩٧، سلامة هذا القرار.

١٨- وفي شرق السودان، يبلغ التوزيع الغذائي **للبرنامج** ما يزيد قليلا على ٥ في المائة من الإنتاج المحلي للحبوب. ولا يؤثر ما يحمله اللاجئون من حبوب إلى السوق المحلية إلا على حالة الاقتصاد الجزئي في منطقة المخيمات.

التنسيق واتفاقات الشراكة

⇦ *التنسيق في مجال السياسات*

١٩- اشترك **البرنامج** ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تنسيق تقييم الاحتياجات الغذائية للاجئين في إطار عملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩ بصورة وثيقة، وأجريا بصورة مشتركة عملية مسح اجتماعية اقتصادية في يونيو/حزيران ١٩٩٩، والتقييم المشترك للاحتياجات الغذائية في سبتمبر/أيلول ١٩٩٩. وكانت عملية الإعادة إلى الوطن متوقعة عندما كانت هذه العمليات تجري. وتم تقديم موعد إعطاء بطاقات حصص غذائية جديدة للاجئين الإرتريين البالغ عددهم ٠١٢ ١٢١، ولكن المفوضية لم تمنح هذه العملية أولوية زمنية. بيد أن نسبة كبيرة من بطاقات الحصص الغذائية القديمة كانت غير مقروءة، مما جعل من المتعذر توجيه المعونة الغذائية. وأسفر ذلك عن إجراء تغيير لهذا الغرض بالذات في المعونة الغذائية، في بداية عملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩.

٢٠- وفي أواخر الثمانينات، عندما كانت المدخلات الزراعية الكبيرة تجعل من الممكن تحقيق الاكتفاء الذاتي للاجئين الذين لهم أرض للزراعة، بدأت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تعزيز الاعتماد على الذات على مستوى المجتمع المحلي. وبدأت مفوضية شؤون اللاجئين في استرداد تكاليف الخدمات المقدمة بمطالبة اللاجئين بدفع مصاريف توزيع الأغذية (الحمالين وتقديم الأغذية) والإمداد بالمياه في المخيمات.

٢١- بيد أنه أصبح من الواضح الجلي مع مرور السنوات أن الاندماج المحلي للاجئين ليس من أهداف السياسة الحكومية على المدى الطويل، ومن ثم فهو لا يشكل خيارا مجديا على المدى الطويل. ولذلك، فإن محاولات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين و**البرنامج** للنجاح في تحقيق الاكتفاء الذاتي للاجئين لم تكن إلا مؤقتة، حيث أصبح تجدد اعتماد اللاجئين الذين لهم أرض على المعونة الغذائية أمرا بينا. وبغض النظر عن هذه الحقيقة، لا يزال هؤلاء اللاجئين يدفعون مصاريف توزيع الأغذية والإمداد بالمياه.

٢٢- وتم كفالة التنسيق الغذائي في اجتماعات ثلاثية رفيعة المستوى ومنتظمة بين **البرنامج** ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومفوضية شؤون اللاجئين في الخرطوم.

التوصيات

- ينبغي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين/مفوضية شؤون اللاجئين أن يعيدا النظر في ممارسة مطالبة اللاجئين بدفع مصاريف خدمات توزيع الأغذية والإمداد بالمياه.
- ينبغي على الفور إصدار بطاقات مؤقتة للحصص الغذائية في المخيمات، بتمويل من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، دون الإعادة إلى الوطن في إطار الاتفاق الثلاثي المعاد التأكيد عليه بين إرتريا والسودان ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين حتى سبتمبر/أيلول ٢٠٠١؛ وفي مخيمات أخرى، ينبغي إجراء ذلك بعد أول عملية إعادة إلى الوطن.

⇦ *دور كل من البرنامج ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين*

٢٣- تظل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين هي الوكالة الرائدة في شؤون اللاجئين، نظرا لولايتها الأساسية المتمثلة في حماية اللاجئين ومسؤولياتها عن الإشراف على إدارة المخيمات، وتوزيع الأغذية، وتوفير البنود غير الغذائية، وتوفير الخدمات الاجتماعية.

٢٤- وعندما اتضح أن هدف تحقيق الاعتماد على الذات بالنسبة للاجئين في المخيمات الزراعية يمثل استراتيجية لن تفضي إلى شيء في السودان، اقتصرت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في أهدافها على رعاية اللاجئين وتوفير احتياجاتهم. ولم تعد المفوضية توفر السلع الغذائية التكميلية.

٢٥- وبعد تعداد عام ١٩٩٦، الذي أشار إلى أن عدد اللاجئين قد انخفض بنسبة ٥٢ في المائة، خفضّت المفوضية ميزانيتها وفقا ذلك، وقلصت ميزانية مفوضية شؤون اللاجئين، مما أدى إلى تخفيض عدد الموظفين بنسبة ٥٠ في المائة. كما حدث مزيد من التخفيضات في الميزانيات العالمية والقطرية للمفوضية. وخلافا لمصلحة اللاجئين، لم تجر مفوضية شؤون اللاجئين اقتطاعات في جميع أبواب الميزانية، ولكنها أجرت تخفيضات غير متناسبة في عدد الموظفين والخدمات في مخيمات اللاجئين.

٢٦- وكان **البرنامج** مسؤولا عن الإمداد بالسلع الغذائية الأساسية ونقلها من بورسودان أو نقاط الشراء المحلية إلى المستودعات في نقاط التسليم الأمامية. وبناء على طلب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، التي كانت تضطلع حتى تلك الفترة بهذه الوظيفة، يتولى **البرنامج** الآن المسؤولية عن إدارة هذه المستودعات وإصلاحها وصيانتها.

٢٧- ولم تلب مفوضية شؤون اللاجئين، بصفتها وكالة حكومية، الطلبات العديدة المقدمة من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بوقف العمل بنظام جعل اللاجئين يدفعون مصاريف الحمالين ومقدمي الغذاء، وبإعادة استثمار الأموال المحصلة.

التوصيات

ينبغي أن يقوم **البرنامج** في السودان بما يلي:

- الفراغ من إعداد رسالة التفاهم والتوقيع عليها في أقرب وقت ممكن بين **البرنامج** ومفوضية شؤون اللاجئين بشأن إدارة المستودعات وإصلاحها وصيانتها؛
- دراسة إمكانية نقل المسؤولية من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى **البرنامج** بشأن نقل السلع الغذائية الأساسية من نقاط التسليم الأمامية، وعن التوزيع النهائي؛
- إبرام اتفاق ثلاثي بين **البرنامج** ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومفوضية شؤون اللاجئين بشأن أساليب التوزيع والمسؤوليات عن الإبلاغ عن توزيع السلع الغذائية واستخدامها؛
- إجراء عملية مسح اجتماعية اقتصادية جديدة، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، من خلال هيئة استشارية دولية.

⇦ *الشراكات في المشروع*

٢٨- سيستمر تعزيز التنسيق بين **البرنامج** ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على مستوى الخرطوم من خلال التبادل المنتظم للوثائق الخاصة بالسياسات، والاتفاقات مع حكومة السودان. وعلى مستوى الشوك، تواجه عملية التخطيط والرصد المشتركة عقبات بسبب نقص الأموال المخصصة للموارد البشرية في مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لملء الوظائف الحالية. ويزيد من صعوبات التعاون الميداني وجود ثغرة كبيرة في الأقدمية بين رؤساء المكاتب الفرعية **للبرنامج** ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وزيارات الرصد المنتظمة المشتركة بين **البرنامج** ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين التي كانت تنفذ حتى ذلك الحين في مخيمات اللاجئين لم يُضطلع بها إلا نادرا في الشهور الأخيرة، وقام بها **البرنامج** من جانب واحد تقريبا.

٢٩- وفي السنوات الأخيرة، شهدت علاقات العمل بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومفوضية شؤون اللاجئين بعض التوتر أحيانا. وينجم هذا التوتر في أغلب الأحيان عن عدم وفاء مفوضية شؤون اللاجئين بالتزاماتها التعاقدية المالية بشكل كامل. وهناك صعوبات في الإشراف لأن مفوضية شؤون اللاجئين ليست مجرد شريك منفذ لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ولكنها تمثل أيضا الحكومة السودانية في علاقتها مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، مما يضيف بعدا سياسيا لعملية تسوية الاختلافات الخاصة بالتنفيذ. والإعفاء من الرسوم المفروضة على البنود غير الغذائية المستوردة يشكل مجالا آخر للاختلاف، مما أدى إلى تعطل إمداد مخيمات اللاجئين بأصناف من قبيل العقاقير وزيوت التزليق لمضخات المياه.

٣٠- وتعاني علاقات عمل **البرنامج** مع مفوضية شؤون اللاجئين من عدم تقيد هذه المفوضية بالإجراءات المتفق عليها بشأن توقيت رصد المشروع وإجراءات الإبلاغ عنه وفقا لرسالة التفاهم بين **البرنامج** ومفوضية شؤون اللاجئين. وقد قُدم التقرير النهائي لعملية الإغاثة الممتدة ٤١٦٨ (التوسع الخامس) بعد تأخير دام سبعة شهور، ولم تُقدم تقارير مرحلية على الإطلاق، فضلا عن أن الحسابات الخاصة ببيع الحاويات الفارغة غير كافية.

٣١- ومنذ منتصف التسعينات، لم تعد المنظمات غير الحكومية تشارك في تنفيذ مشاريع خاصة باللاجئين.

التوصيات

- ينبغي **للبرنامج** ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن يضفيا طابعا مؤسسيا على التبادل المنتظم لوثائق السياسات والاتفاقات المبرمة مع حكومة السودان على مستوى الخرطوم.
- ينبغي استئناف الزيارات إلى المخيمات بصورة مشتركة بين **البرنامج** ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.
- ينبغي رفع رتبة وظيفة رئيس المكتب الفرعي في الشوك التابعة **للبرنامج**، وشغلها في أقرب وقت ممكن.

⇦ *أثر سياسة الحكومة*

٣٢- لا تنظر حكومة السودان إلى الاندماج على أنه حل مجد على المدى الطويل. ولذلك لم يكن من الممكن أن تنجح المحاولات الرامية إلى تحقيق الاكتفاء الذاتي للاجئين في المخيمات الزراعية من خلال الإنتاج الزراعي. وبعد الإعلان عن وقف الاختصاص بالنسبة للاجئين الإثيوبيين في مارس/آذار ٢٠٠٠، كان هناك نحو ٣٩٧ ٥ لاجئا لم يغادروا بعد، وكانت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تدرس حالاتهم خلال إقامة البعثة في السودان. ومن بين اللاجئين الإرتريين الذين تدفقوا في العام الماضي، هناك ٠٠٠ ٢٧ لاجئ لم يعودا بعد إلى وطنهم، بالإضافة إلى اللاجئين المتبقين البالغ عددهم ٠١٢ ١٢١ لاجئاً. ويتوقع أن تعلن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين قريبا عن شرط إيقاف الاختصاص بالنسبة لجميع اللاجئين الإرتريين. وتشير التجارب السابقة إلى أن الجدول الزمني الأخير للإعادة إلى الوطن قد يكون مفرطا في التفاؤل.

٣٣- ولا يبدي اللاجئون الإرتريون المقيمون في السودان منذ وقت طويل، إذ يعيش بعضهم في السودان منذ عام ١٩٦٧، سوى رغبة ضعيفة في العودة إلى بلدهم الأصل، الذي لم يكن بلدا مستقلا عندما لاذوا بالفرار. كما أن بعضهم أضعف من أن يعود، بينما لبعضهم الآخر أطفال، بل أحفاد، اتخذوا من المخيمات "دارا" لهم.

التوصيات

- ينبغي أن يعد **البرنامج** مرحلة توسعية لعملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩، تراعي احتمال وجود تباين بين المعدلات الفعلية للعودة إلى الوطن والأرقام التي تتوقعها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.
- ينبغي القيام في موعد مبكر بتقييم الاحتياجات الغذائية بصورة مشتركة بين **البرنامج** ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومفوضية شؤون اللاجئين.
- ينبغي تحديد نهج لرعاية الإرتريين الضعفاء الذين سيبقون في السودان بعد الإعلان القادم بوقف الاختصاص.

تنفيذ المشروع

⇦ *كمية الحصص الغذائية ونوعيتها ومدى قبولها ووتيرة توزيعها*

٣٤- كان توزيع الأغذية منتظما تماما في الفترة من نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٨ إلى ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٠ بالنسبة لمعظم السلع الغذائية. وكانت الأغذية توزع، في إطار عملية الإغاثة الممتدة ٤١٦٨ (التوسع الخامس)، وفقا لنوع المخيم. فكان اللاجئون في مخيمات الاستقبال ومخيمات العمل لقاء أجر يتلقون حصصا غذائية طوال الفترة. أما

في المخيمات الزراعية التي توزع فيها أراض (٥ أفدنة)[٣]، فكانت توزع نصف حصص غذائية من الحبوب وحصصاً غذائية كاملة من مواد غير الحبوب. وتلقى سكان المخيمات الزراعية التي تبلغ مساحة الأراضي الموزعة فيها ١٠ أفدنة نصف حصص غذائية من الحبوب وغير الحبوب خلال الـ ١٢ شهرا الماضية.

٣٥- وفي إطار عملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩، كان من المقرر توزيع حصص غذائية من خلال تحديد المستفيدين على أساس فردي. ونتيجة لعدم وجود بطاقات جديدة للحصص، وزعت نصف حصص على جميع المستفيدين خلال الشهور الستة الأولى، وحصص كاملة خلال الشهرين التاليين، ثم نصف حصص بعد ذلك (انظر الملحق الأول).

٣٦- وتوفر الحصة الغذائية الكاملة الطاقة والبروتين والدهون، على النحو المطلوب. وتتضمن كمية القمح ١٠ في المائة لتعويض الفاقد في الطحن، ولكن هذه النسبة غير كافية. فالسعر المدفوع في الطحن يمثل ١٠ –١٥ في المائة من قيمة الحبوب. والبقول الموزعة هي أساسا من البسلة الصفراء والخضراء وأحيانا العدس. واللاجئون يفضلون العدس؛ وكثير منهم لا يحبون البسلة ولا يعرفون كيفية طهيها. وبدأ **البرنامج** في تدريب اللاجئات لمعرفة القيمة الغذائية للبقول، وأفضل طريقة لطهيها باستخدام أقل قدر ممكن من وقود الطهي وبأساليب مختلفة. ويبدو أن هذا النهج قد حسّن استخدامهن للبقول.

التوصيات

- زيادة معدل التعويض عن الفاقد من الحبوب خلال عملية الطحن إلى ١٥ في المائة على الأقل.
- مواصلة تدريب اللاجئات على تحسين استخدام البسلة.

⇦ *الحصص التي تصل إلى المستفيدين ومجموع الغطاء الغذائي*

٣٧- تفيد تقارير **البرنامج** أن المستفيدين يتلقون الكميات المخططة من السلع الغذائية المتاحة. وتشمل السلع الغذائية التي يقدمها **البرنامج** الجزء الأعظم من الأغذية التي يستهلكها المستفيدون. وفي المخيمات الزراعية، توفر المحاصيل التي يزرعها اللاجئون في الأراضي الموزعة عليهم مصدرا إضافيا من الحبوب.

⇦ *فعالية المساعدات الغذائية*

٣٨- يمكن اعتبار قيام المستفيدين ببيع جزء من حصتهم الغذائية، أو استبدالها، بغية تنويع وجباتهم أمرا مقبولا. بيد أن اللاجئين، عوضا عن ذلك، يبيعون جزءا من حصصهم الغذائية حتى يتسنى لهم شراء الصابون ووقود الطهي ودفع مصاريف خدمات توزيع الأغذية والمياه.

التوصيات

- العمل قدر الإمكان على مواءمة المساعدات التي يقدمها للاجئين **البرنامج** ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لمنع استخدام المساعدة الغذائية لتعويض النقص في أنواع أخرى من المساعدات.
- إجراء دراسة استقصائية موسعة للاقتصاد الغذائي في جميع المخيمات لتحديد اللاجئين الضعفاء لتوفير أساس سليم لتحديد المستفيدين.

(٣) الفدان = ٠,٥ هكتار.

⇦ الخدمات الصحية

٣٩- توجد في جميع المخيمات في شرق السودان عيادات صحية تديرها منظمات غير حكومية وطنية. وتعمل هذه العيادات في ساعات العمل، ولكنها توفر الرعاية في حالات الطوارئ طوال ٢٤ ساعة يوميا. وكان هناك عجز في الإمداد بالعقاقير خلال زيارة فريق التقييم. وقد يسفر ذلك عن مضاعفات لا موجب لها، لا سيما بالنسبة للعقاقير المنقذة للحياة، حيث إنه ليس في متناول جميع اللاجئين شراء العقاقير من الصيدليات المحلية. وقد انخفض انتشار الأمراض، خاصة الملاريا والإسهال، منذ عام ١٩٩٨ (انظر الملحق الثاني).

التوصيات

- ينبغي للمنظمات المسؤولة أن تكفل توافر العقاقير الأساسية للاجئين على الدوام.

⇦ مياه الشرب

٤٠- تتوفر في جميع المخيمات مياه للشرب ذات جودة مقبولة عادة. ويدفع اللاجئون مقابل خدمات مشغلي المضخات والحرس. ولا تتوافر المياه أحيانا في المخيمات بسبب نقص زيوت تزليق المضخات أو الوقود، مما يضطر اللاجئين إلى جلب المياه من الأنهار والقنوات والبحيرات المجاورة. وفي مخيمات كاركورة وأم قرقور، تتضمن المياه نسبة عالية من الملح، ومع ذلك يستهلكها اللاجئون منذ سنوات طويلة.

التوصيات

- ينبغي أن تدرس مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الآثار الصحية المترتبة على استهلاك هؤلاء اللاجئين مياه ذات نسبة ملوحة عالية، ومياه غير معالجة.

⇦ برامج التغذية الانتقائية

٤١- تضطلع جميع العيادات ببرامج تغذية تكميلية وعلاجية. وعادة ما يكون تسجيل القبول والحضور وانتهاء العلاج دقيقا.

٤٢- ويجري شهريا وزن الأطفال دون سن الخامسة وقياس طولهم. والأطفال الذين يقل معدل وزنهم بالنسبة للطول عن ٨٠ في المائة من القيمة المرجعية يقبلون في برامج التغذية التكميلية، ويتلقون من خلالها حصة غذائية تكميلية في المنزل توفر ٩٤١ سعرا حراريا يوميا. أما الأطفال الذين يقل وزنهم بالنسبة للطول عن ٧٠ في المائة من القيمة المرجعية، فهم يقبلون في برامج التغذية العلاجية، ويتلقون في إطارها عدة وجبات جاهزة يوميا بالإضافة إلى مسحوق يمزج قبل الاستعمال يمكن للآباء/القائمين بالرعاية استخدامه لإعداد وجبات في المنزل.

٤٣- وتقيد الحوامل في برنامج للتغذية التكميلية ابتداء من الشهر السادس من الحمل حتى الشهر السادس من فترة الرضاعة. بيد أن العيادات لا تجري لهن تقييما للحالة التغذوية.

التوصيات

- زيادة حصة التغذية التكميلية إلى ما يقارب المدى المتفق عليه الذي يتراوح بين ١٠٠٠ و٢٠٠ ١ سعر حراري، وفقا للمبادئ التوجيهية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين/**البرنامج**.
- تحديد الحالة التغذوية للمرضعات من خلال قياس مؤشر الكتلة البدنية أو محيط منتصف الجزء الأعلى من الذراع لتحديد الحاجة إلى مواصلة تقديم برنامج التغذية التكميلية.

⇦ *الحالة التغذوية*

٤٤- لقد تحسنت الحالة التغذوية العامة بين عامي ١٩٩٨ – ١٩٩٩، واستمرت على هذا المستوى في عام ٢٠٠٠. وأشارت عمليات المسح التغذوي السنوية إلى سوء حاد في التغذية بنسبة ١٣ في المائة و٨ في المائة و٨ في المائة على التوالي (انظر الملحق الثالث).

٤٥- واستفادت جميع المخيمات في عامي ١٩٩٨ و ١٩٩٩، في إطار عملية الإغاثة الممتدة ٤١٦٨ (التوسع الخامس)، مما يلي: زيادة القيمة الغذائية للحصص من ٩٠٠ ١ إلى ١٠٠ ٢ سعر حراري، وانخفاض انتشار الأمراض في عام ١٩٩٩، وانتظام توزيع الأغذية طوال عام ١٩٩٩.

٤٦- والغذاء المحدود المتوافر للمستفيدين في إطار عملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩، إلى جانب حاجة المستفيدين إلى النقد، وندرة فرص العمل، لا يمكن أن تؤدي إلا إلى تدهور حالتهم الصحية والتغذوية على المدى الطويل. ولم تتناول عملية المسح التغذوي إلا حالة الأطفال دون سن الخامسة. على أنه يمكن المحافظة على حالتهم التغذوية في مستويات مقبولة من خلال برامج التغذية التكميلية.

٤٧- وكثير من الأمهات على استعداد للتنازل عن الجزء الأكبر من غذاءهن حتى يحصل أطفالهن على مزيد من الغذاء. ولذا، فإن رصد الحالة التغذوية للأمهات يشكل مؤشرا تغذويا جيدا لحالة أسر اللاجئين.

التوصيات

- زيادة الحصص الغذائية خلال الشهور المتبقية من عملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩ إلى مستوى العملية السابقة للإغاثة الممتدة ٤١٦٨ (التوسع الخامس)، لتجنب ارتفاع معدلات سوء التغذية.
- رصد الحالة التغذوية للأطفال الأكبر سنا والنساء في المخيمات التي لا تقدم فيها حصص غذائية كاملة.
- الرصد المستمر لفترة متابعة المستفيدين لبرامج التغذية التكميلية، والتغيرات في معدلات القبول من أجل تقييم فعالية برنامج التغذية والكشف عن أي تدهور يحدث في الحالة التغذوية.

⇦ *أنشطة الغذاء مقابل العمل*

٤٨- خلال فترة الإنهاء التدريجي لعملية الإغاثة الممتدة ٤١٦٨ (التوسع الخامس)، كان من المزمع أن تحل أنشطة الغذاء مقابل العمل محل التوزيع العام للأغذية على اللاجئين الذين خُصص لهم ١٠ أفدنة من الأراضي الزراعية، ولكن هذا لم يحدث. فمشروعات من قبيل غرس الأشجار لم تمثل فيما يبدو حافزا حقيقيا للمستفيدين حيث كان يُنظر في

أمر العودة إلى الوطن. ونظرا لأن الأوضاع لم تتغير خلال مرحلة تصميم عملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩، فإن أنشطة الغذاء مقابل العمل لم تدرج في ذلك المشروع.

التوصيات

- دراسة إمكانات مشاريع الغذاء مقابل العمل، مثل إصلاح البيئة، في إطار عملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩ (التوسع الأول)

⇦ *الإمدادات*

٤٩- تستغرق إجراءات تخليص على السلع الغذائية الواردة أسبوعين في المتوسط. ويحصل عادة موظفو مفوضية شؤون اللاجئين على الإعفاء الجمركي للواردات بشكل فعال. بيد أنه إذا كان الحد المخصص في ميزانية وزارة المالية للإعفاء السنوي الشامل لتعويض سلطات الجمارك والموانئ البحرية غير محدد بدقة، فإن الموافقة قد تتأخر إلى ما يصل إلى شهرين.

٥٠- وبعد الموافقة على الإعفاء، تُخزن السلع الغذائية في مستودعات وحدة الإمدادات التابعة لمفوضية شؤون اللاجئين في بورتسودان، وربما تخضع لإجراءات إدارة وتخزين غير سليمة. ويتعاقد **البرنامج** مع شركات نقل في السوق لنقل السلع الغذائية إلى نقاط التسليم المتقدمة على أساس خطط النقل المعدة بمشاركة مفوضية شؤون اللاجئين في الشوك. وقد تسنى في عدة مناسبات في عام ٢٠٠٠، حيث تم تسلم وثائق الشحن مبكرا وتنفيذ عملية الإعفاء بسلاسة، نقل السلع الغذائية مباشرة من السفينة إلى نقاط التسليم المتقدمة.

٥١- على نحو ما أشير إليه أعلاه، **فالبرنامج** على وشك أن يتولى المسؤولية كاملة عن عمليات التخزين.

⇦ *التمايز بين الجنسين*

٥٢- لم تجتذب محاولات تعيين نساء لحمل الأغذية وتقديمها في عمليات توزيع الأغذية إلا ١٥ امرأة. بيد أنه قد تم التغلب إلى حد بعيد على العقبات المتصلة بالثقافة والتقاليد خلال السنوات الثلاث الماضية، فتمثل النساء أعضاء نشطة في لجان المسنين في معظم المخيمات. وقد يسر قبول المرأة أنها انضمت إعمالا لحقها لا لتحل محل المسنين من الرجال حسبما يحدث تقليديا، ولم يحدث قط أن تجاوزت عدد هؤلاء الكبار في اللجان.

٥٣- وفي إطار مبادرة للغذاء مقابل التدريب، وبناء على نهج إعداد المدربين، تم تدريب ١ ٢١٥ امرأة في مجال المبادئ الأساسية للصحة العامة والتغذية، اعتبارا من ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٠.

⇦ *الرصد*

كفاية رصد عمليات التسليم

٥٤- يراقب مكتب **البرنامج** في بورتسودان أنشطة تعبئة السلع الغذائية وإرسالها من ميناء الدخول؛ ويراقب مكتب **البرنامج** في كسلا نقل السلع الغذائية ووصولها إلى نقاط التسليم المتقدمة.

٥٥- وقد تأثرت خطة توزيع الأغذية للفترة يناير/كانون الثاني-مايو/أيار ٢٠٠١ بعدم دقة أعداد اللاجئين، كما ورد أعلاه. وكان ينبغي تسليم السلع الغذائية في ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٠، ولكنها لم تصل إلا في نهاية فبراير/شباط ٢٠٠١. وثمة مشاكل أخرى خاصة بالتسليم يمكن التصدي لمعظمها في حينها لمنع حدوث تأخير.

كفاية رصد التوزيع

٥٦- لم يملأ **البرنامج** منصب رئيس المكتب الفرعي في الشوك منذ يناير/كانون الثاني ٢٠٠١، ولم تستبدل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين موظفها الدولي المسؤول عن الإمدادات منذ بداية عام ٢٠٠٠، وتركت المكتب الفرعي للمفوضية دون مركز اتصال مفوض لمسائل الأغذية.

٥٧- ويحسب المراقبون الوطنيون للأغذية التابعون **للبرنامج** كمية الأغذية اللازمة ويرصدون عمليات توزيع الأغذية؛ ولم يشارك في هذه العمليات الموظفون الميدانيون الوطنيون لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين طوال الشهور القليلة الماضية، حسبما كان مخططا. ويضطلع **البرنامج** الآن بعملية رصد توزيع الأغذية التي كان يضطلع بها فيما سبق **البرنامج** ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، وتواجه هذه العملية صعوبات كأداء بسبب ارتفاع نسبة بطاقات الحصص غير المقروءة، التي تبلغ ٦٥ في المائة.

٥٨- ونظرا لعدم وجود موظف متخصص في الإمدادات، فليس بوسع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن تنفذ عملية رصد توزيع الأغذية. ويجري مراقبو **البرنامج** عمليات مسح عشوائية للمستفيدين على أساس مرتين كل شهر بعد شهر من التوزيع؛ وتعد تقارير الرصد بعد التسليم المشار إليها على أساس شهري.

٥٩- ولا يتقاسم مكتب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في الشوك تقارير زيارات المخيمات مع **البرنامج**. وعندما طلبت البعثة هذه التقارير، تم إحالتها إلى مكتب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في الخرطوم.

رصد الحالة الصحية والتغذوية

٦٠- تقدم خمس منظمات غير حكومية محلية تقارير قياسية شهرية إلى وحدة الصحة والتغذية التابعة لمفوضية شؤون اللاجئين، والقسم الطبي في مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وكليهما في الشوك، وتتضمن هذه التقارير معلومات عن انتشار الأمراض، وقبول حالات في برامج التغذية الانتقائية والانتهاء من هذه البرامج، والمواليد والوفيات. وتجرى سنويا عمليات مسح تغذوية مشتركة بين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومفوضية شؤون اللاجئين و**البرنامج**.

٦١- وقد أنشأ **البرنامج** نظاما للإنذار المبكر بحالات سوء التغذية لرصد معدلات سوء التغذية، وذلك بمقارنة عدد الأطفال في برامج التغذية في المخيمات بعددهم في الشهور السابقة. ويقال أن **البرنامج** يقوم برصد سلة الأغذية، ولكن لم يقدم إلى البعثة أي تقارير بهذا الشأن. وتتضمن التقارير الشهرية للرصد بعد التسليم بيانات عن استخدام المستفيدين للسلع الغذائية.

٦٢- ولاحظت البعثة أنه لا يجري تقاسم المعلومات المتعلقة بالصحة والتغذية على نطاق واسع مع المنظمات الشريكة. وتضطلع المنظمات إلى حد بعيد بأنشطة المتابعة على انفراد، لا بالتعاون مع الشركاء.

التوصيات

- استخدام البيانات المتعلقة بالطول والوزن للأطفال دون سن الخامسة لإجراء عمليات تقييم شهرية للحالة التغذوية في جميع المخيمات لاكتشاف التغيرات واتخاذ إجراءات مواتية وملائمة لمنع الازدواجية في جمع البيانات.
- ينبغي أن يضطلع **البرنامج** ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين برصد التغذية بصورة مشتركة. كما ينبغي تشاطر المعلومات التي تجمعها المنظمات منفردة ومتابعتها باتخاذ تدابير منسقة.

ملاءمة النهج والأهداف

⇦ *ملاءمة عملية تحديد المستفيدين وجدواها*

٦٣- كانت جميع الحصص الغذائية في إطار عملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩ توجه، على النحو المقرر، إلى ٥١ في المائة من اللاجئين الذين كانوا "يعانون بأكبر درجة من هشاشة الأوضاع ويعتمدون بأكبر درجة على المعونة الغذائية"، بمن فيهم الأطفال دون سن الخامسة والحوامل والمرضعات والأسر التي تعيلها إناث والمرضى بالسل. ورؤي أن نصف اللاجئين غير الضعفاء لديهم "عناصر للإنعاش والاعتماد على الذات في الأغذية"، ولا يتلقون إلا نصف حصص (انظر الملحق الأول).

٦٤- وتتوقف هشاشة الأوضاع الفردية في إطار عملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩ على عوامل مادية حاسمة. بيد أنه يمكن القول بأن هذه الهشاشة ينبغي تحديدها على أساس قدرة الأسرة/العائلة على الحصول على دخل أو غذاء. وينبغي إجراء رصد مستمر للحالة التغذوية للاجئين الذين يتلقون نصف حصص. وينبغي القيام باستمرار بتسجيل المستفيدين وتصنيفهم باعتبارهم ضعفاء أو غير ضعفاء، للتأكد من حصول الأفراد الذين يعانون بدرجة أكبر من هشاشة الأوضاع على حصص أكبر عند احتياجهم إلى ذلك.

التوصيات

- للتأكد من تحديد جميع الأسر الأشد حاجة ضمن المستفيدين ومن حصولها على الحصص، ينبغي التشاور مع جميع الأطراف للتناقش بشأن الأسباب الكامنة وراء هشاشة الأوضاع، وتقييم مدى قبول هذا النظام لتوزيع الأغذية والآثار المترتبة عليه

ملاءمة الدعم لتحقيق الأهداف

٦٥- لقد تحسنت الحالة الصحية والتغذوية للاجئين في المخيمات في إطار عملية الإغاثة الممتدة ٤١٦٨ (التوسع الخامس). ولم ينفذ الوقف التدريجي للحصص بالنسبة للاجئين المزارعين الحاصلين على ١٠ أفدنة بسبب النتائج التي توصلت إليها بعثة التقييم الغذائي المشتركة بين **البرنامج** ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومفوضية شؤون اللاجئين في سبتمبر/أيلول ١٩٩٩، التي أوصت بتقديم نصف الحصص الغذائية من الحبوب ونصفها الآخر من أصناف غير الحبوب. ويمكن تغطية الاحتياجات الغذائية الإضافية حيث لا يضطلع بأنشطة الغذاء مقابل العمل.

٦٦- وكان من المقرر، في إطار عملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩، أن يتلقى العدد المتبقي من اللاجئين الإثيوبيين شهرين من المجموعة المتكاملة من الأغذية للعودة إلى الوطن التي تغطي ثلاثة شهور من عملية الإغاثة

الممتدة ٤١٦٨ (التوسع الخامس)، على أن يتلقوا الشهر المتبقي منها من عملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩. ولم توزع هذه المجموعة من الأغذية لأن العودة إلى الوطن لم تنفذ عقب إعلان نهاية اختصاص مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ونتيجة لذلك، طلب إلى **البرنامج** أن يعيد تخصيص مجموعة الأغذية المتكاملة للعودة إلى الوطن التي تغطي ثلاثة شهور بغرض توزيع نصف حصص غذائية لمدة ستة شهور.

٦٧- ولم تضطلع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بإعادة التصديق على بطاقات الحصص الغذائية لعام ١٩٩٦، مما حال دون تنفيذها للاستراتيجية المشتركة المزمعة الرامية إلى توزيع حصص غذائية كاملة على المجموعات الضعيفة من اللاجئين الإرتريين، وتخفيض الحصص الغذائية بالنسبة للآخرين.

٦٨- ومن شأن وثائق المشروع، إذا تم تنظيمها وفقا لإطار منطقي، أن توفر مبادئ توجيهية أوضح للتنفيذ، وتيسر عملية الرصد والتقييم، وتعطي توجيها مسبقا فيما يتعلق بالعقبات المواجهة في التنفيذ.

التوصيات

- تطبيق نهج إطار منهجي على الوثيقة الجديدة لعملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩ (التوسع الأول) من أجل تقديم توجيهات أوضح بشأن التنفيذ ولتيسير عملية الرصد والتقييم.

فعالية نهج عملية الإغاثة الممتدة/عملية الإغاثة الممتدة والإنعاش لدعم اللاجئين منذ عهد طويل

٦٩- لقد أصبح التمييز بين مخيمات الاستقبال ومخيمات العمل لقاء أجر والمخيمات الزراعية غير واضح. فاللاجئون الذين قضوا أكثر من ثلاثين عاما في مخيمات الاستقبال قد استحدثوا آليات للتصدي تمكنهم من التغلب على تخفيض سلة الأغذية إلى نصف حصص. ويعاني اللاجئون في المخيمات الزراعية من استنفاد الأرض بسبب استغلال الأرض بشكل مفرط وعدم وجود أسمدة. والكبار من ذريتهم ليس لهم أرض على الإطلاق، شأنهم شأن ما يصل إلى ٥٠ في المائة من اللاجئين في المخيمات الزراعية. كما أدى الجفاف المتكرر إلى الحد من آمال اللاجئين المزارعين في الحصول على محاصيل مرضية في ظل نظام زراعة يقوم على الري بمياه الأمطار. فاللاجئون في المخيمات الزراعية يعتمدون على المعونة الغذائية للبقاء على قيد الحياة.

٧٠- وسيلزم مواصلة المعونة الغذائية في جميع المخيمات في إطار مرحلة التوسع لعملية الإغاثة الممتدة والإنعاش، حيث يرجح ألا يتوصل اللاجئون إلى الاعتماد على الذات. وينبغي توجيه المعونة الغذائية على أساس هشاشة أوضاع أسر اللاجئين، واستيفاء عدد اللاجئين، مع مراعاة الاتفاق الثلاثي للإعادة إلى الوطن المبرم في مارس/آذار ٢٠٠١ بين السودان وإرتريا ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

الملحق الأول

تخطيط الحصص الغذائية وفقا لعملية الإغاثة الممتدة ٤١٦٨ (التوسع الخامس) (١٩٩٨/١١/١-٢٠٠٠/٤/٣٠)
وعـملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩ (٢٠٠٠/٥/١ - ٢٠٠١/١٠/٣١) (غرام/شخص/يوم)

المشروع	عملية الإغاثة الممتدة ٤١٦٨ (التوسع الخامس)					عملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩
التقسيم الفرعي	مخيمات الاستقبال/العمل لقاء أجر	المخيمات الزراعية (٥ أفدنة)	المخيمات الزراعية (١٠ أفدنة)	المخيمات الزراعية (١٠ أفدنة)	المخيمات الزراعية (١٠ أفدنة)	الضعفاء	غير الضعفاء
الفترة			١٩٩٨/١١/١ ٢٠٠٠/٤/٣٠	١٩٩٩/٥/١ ٩٩/١٠/٣١	١٩٩٩/١١/١- ٢٠٠٠/٤/٣٠		
الحبوب	٥٠٠	٢٥٠	٢٥٠	٢٥٠	–	٥٠٠	٢٥٠
البقول	٧٠	٧٠	٧٠	٣٥	٣٥	٧٠	٣٥
الزيوت النباتية	٣٠	٣٠	٣٠	١٥	١٥	٣٠	١٥
السكر	٢٠	٢٠	٢٠	١٠	١٠	٢٠	١٠
الملح	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥

التوزيع الفعلي للحصص الغذائية في إطار عملية الإغاثة الممتدة ٤١٦٨ (التوسع الخامس)
وعملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩ (غرام/شخص/يوم)

المشروع	عملية الإغاثة الممتدة ٤١٦٨ (التوسع الخامس)					عملية الإغاثة الممتدة والإنعاش ٦١٨٩			
التقسيم الفرعي	مخيمات الاستقبال/العمل لقاء أجر	المخيمات الزراعية (٥ أفدنة)	المخيمات الزراعية (١٠ أفدنة)	المخيمات الزراعية (١٠ أفدنة)	جميع المخيمات	مخيمات الاستقبال/العمل لقاء أجر	المخيمات الزراعية (٥ أفدنة)	المخيمات الزراعية (١٠ أفدنة)	جميع المخيمات
الفترة			١٩٩٨/١١/١- ٩٩/٤/٣٠	١٩٩٩/٥/١- ٢٠٠٠/٤/٣٠	٢٠٠٠/٥/١ ٢٠٠٠/١٠/١	٢٠٠٠/١١/١- ٢٠٠٠/١٢/٣١	٢٠٠٠/١١/١- ٢٠٠٠/١٢/٣١	٢٠٠٣/١١/١ ٢٠٠٠/١٢/١	النصف الأول من ٢٠٠١
الحبوب	٥٠٠	٢٥٠	٢٥٠	٢٥٠	٢٥٠	٥٠٠	٢٥٠	٢٥٠	٢٥٠
البقول	٧٠	٧٠	٧٠	٣٥	٣٥	٧٠	٧٠	٣٥	٣٥
الزيوت النباتية	٣٠	٣٠	٣٠	١٥	١٥	٣٠	٣٠	١٥	١٥
السكر	٢٠	٢٠	٢٠	١٠	١٠	٢٠	٢٠	١٠	١٠
الملح	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥

* يشير مكتب **البرنامج** في الخرطوم إلى أن من المزمع تقديم حصة غذائية كاملة ابتداء من يونيو/حزيران إلى أكتوبر/تشرين الأول (نهاية المشروع)، وفقا لتوصيات البعثة.

الملحق الثاني

معدلات الإصابة بالأمراض والوفيات بين الأطفال دون سن الخامسة في جميع مخيمات اللاجئين، ١٩٩٨-٢٠٠٠

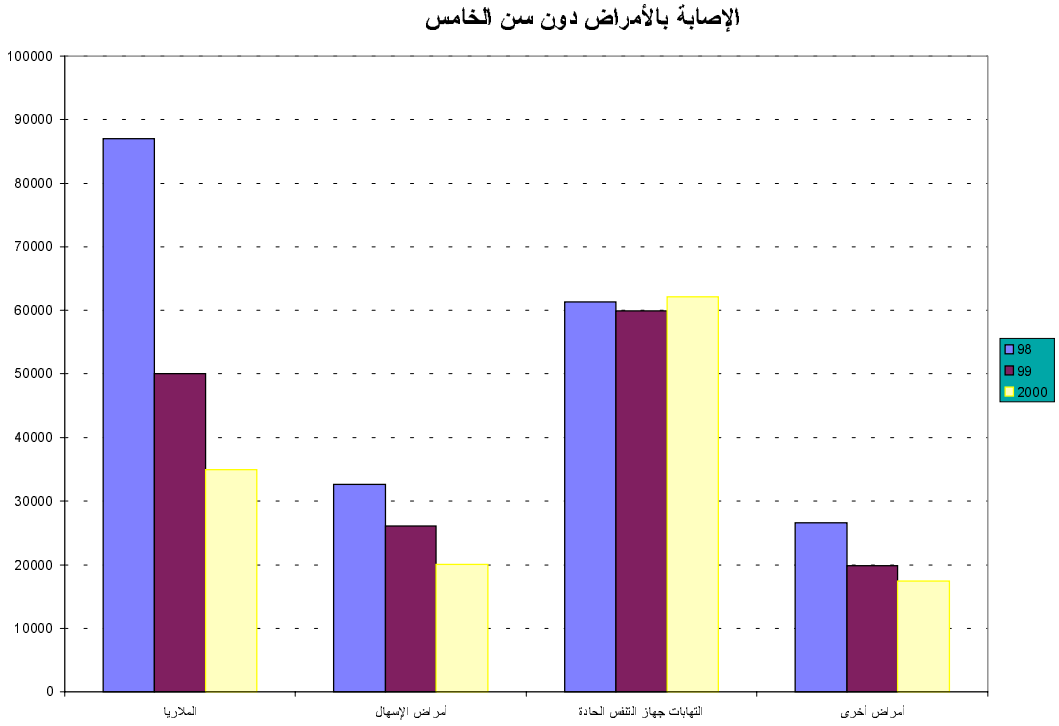

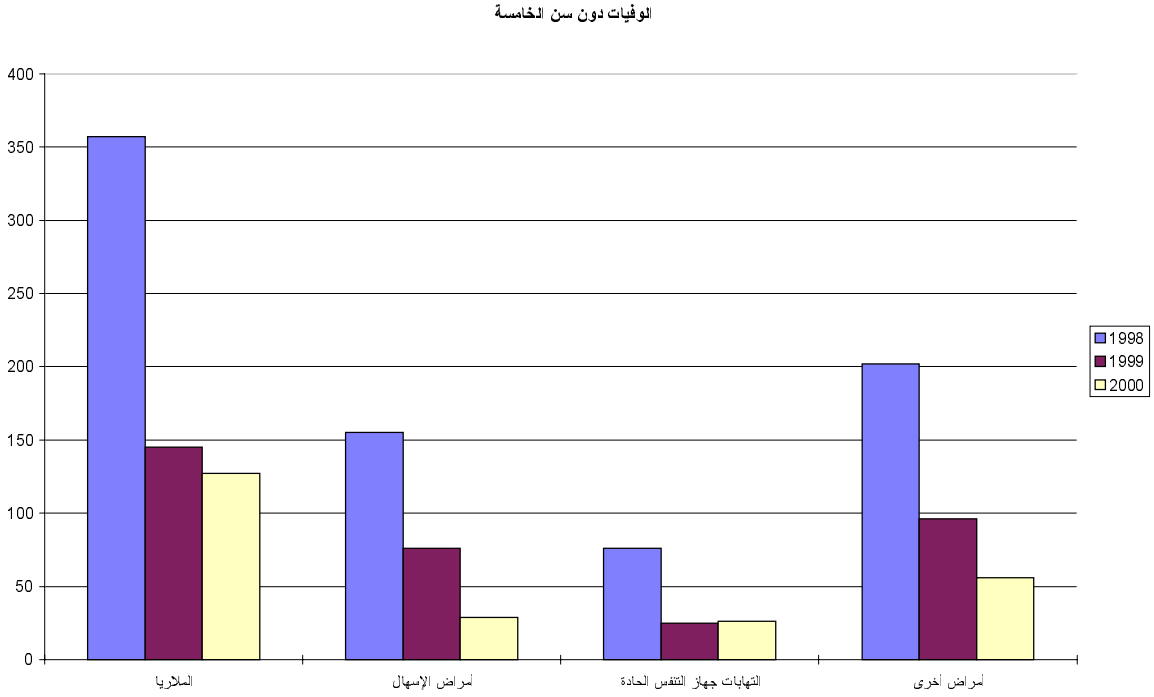

الملحق الثالث

معدل سوء التغذية حسب المخيم، ١٩٩٨-٢٠٠٠

المخيم	النوع	العينة	المجموع		المجموع		المجموع	
		الحجم	الأطفال الذين يعانون من سوء التغذية	١٩٩٨	الأطفال الذين يعانون من سوء التغذية	١٩٩٩	الأطفال الذين يعانون من سوء التغذية	٢٠٠٠
			العدد	%	العدد	%	العدد	%
شاغارب	مخيم استقبال	٩٠٠	١٥١	١٧	١٠٠	١١	غير متوافر	
ود شريف	مخيم استقبال	٨٩٦	١٧١	١٩	١٠١	١١	٦٧	٧
ك. غيربة	مخيم العمل لقاء أجر	٨٩٨	١٤٥	١٦	٥٩	٧	٩٧	١١
الكيلو ٢٦	مخيم العمل لقاء أجر	٩٠٠	١٢٢	١٤	٦٥	٧	٨٤	٩
ود الحلو	مخيم العمل لقاء أجر	٤٩٣	٦٥	١٣	٤٤	٨	٥٩	١٠
أم راكوبة	مخيم زراعي (٥ أفدنة)	٤٥٥	٣٥	٨	٤٤	٩	أعيدوا إلى الوطن	
كاركورا/قرقور	مخيم زراعي (١٠ أفدنة)	٨٩٥	٨٧	١٠	٨٢	٩	٥٠	٦
عبودا/أومالي	مخيم زراعي (٥ أفدنة)	٨٧٠	٩٧	١١	٧٧	٩	٢٦	٦
الحواتة/ المفارة	مخيم زراعي (٥ أفدنة)	٥٣٤	٧٤	١٤	٣٥	٦	٥٤	٨
منطقة أم سقاطة	مخيم زراعي (١٠ أفدنة)	٨٩٥	١٠٩	١٢	١٨	٥	٨٢	٩
أبو رخام	مخيم زراعي (٥ أفدنة)	٥١١	٤٦	٩	٤٢	٩	٢٠	٦
فاو	مخيم العمل لقاء أجر	١٣٤	١٦	١٢	٨	٥	١١	٧
منطقة السوكي	مخيم العمل لقاء أجر	٣٨٤	٢٢	٦	٢١	٦	٢١	٦
أم قولجا	مخيم العمل لقاء أجر	٣٠٩	١٧	٦	١٨	٥	أعيدوا إلى الوطن	
المجموع		٩ ٠٧٤	١ ١٥٧	١٣	٧١٤	٨	٥٧١	٨